

من وزير المالية  
إلى

2013/08/28

1760

الموضوع: الخصم من المورد بعنوان المكافآت والمنح العرضية وبالعنوان المبالغ المودعة  
في حساب الادخار في الأسهم

المرجع : مكتوبكم الوارد بالفاكس بتاريخ 16 أوت 2013

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ أجيرا تم تسريحه خلال شهر  
جويلية 2013 وتمكينه من كامل مستحقاته من منح ومكافآت (مكافأة نهاية الخدمة، منحة  
الإعلام بالطرّد، تعويض العطل خالصة الأجر) ليبلغ المبلغ الجملي الخاضع للضريبة على  
الدخل بعنوان سنة 2013 حتى موفى شهر جويلية 63 278.104 دينار. فطلبتم معرفة  
الخصم من المورد المستوجب بعنوان أجور ورواتب الأجير المذكور مبينين أنه تقدّم لمؤجره  
بشهادة في إعادة الاستثمار في حساب الادخار في الأسهم بمبلغ قيمته 21 000 دينار.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الخصم من المورد بعنوان مرتب شهر جويلية يحتسب على  
أساس الضريبة السنوية المحتسبة مقسمة على عدد خلاصات الأجر، أي كما هو الشأن  
بالنسبة للخصم من المورد المستوجب بالنسبة إلى الأشهر السابقة لشهر جويلية.

هذا، ويساوي الخصم من المورد المستوجب بعنوان المنح والمكافآت العرضية  
والظرفية والمتأتية في الحالة الخاصة من خلاص كامل مستحقات الأجير، الفارق بين  
الضريبة السنوية المستوجبة على الدخل السنوي الصافي تضاف إليه المنح والمكافآت  
المذكورة والضريبة على الدخل المحتسبة على الدخل السنوي دون الأخذ بعين الاعتبار لمبلغ  
المنح والمكافآت.

أما بالنسبة لطرح المبالغ المودعة في حساب الادخار في الأسهم عند احتساب الخصم  
من المورد المستوجب بمناسبة دفع مستحقات الأجير المذكور خلال شهر جويلية فتجدر  
الإشارة أنه لا يمكن الانتفاع به إذا تم فتح الحساب أو إيداع الأموال في الحساب بعد انتهاء  
العلاقة الشغلية بين الأجير ومؤجره.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي